دفاع صاحب المجلة

في قضية سليم عبد الرحمن

[illegible] من [illegible] هذه القضية التي [illegible] إلى القضاء [illegible] من كبار المحامين [illegible] هذه [illegible] المحامين [illegible] [illegible]

أيها القضاة المحترمون

لا أطالب منكم غير العدل والإنصاف، بل إني [illegible] شرف وظيفة الا وهي وظيفة العدل التي هي [illegible] من [illegible] الإلهية [illegible] إن الله جعلكم أمناء على العدل فطالبكم أيها القضاة بأداء هذه الأمانة [illegible]

إن الشعب الفلسطيني أجمع [illegible] هذه الدعوى لأن ما جرى أثناء التحقيق فيها [illegible] صوت العدل الشريف الذي سيقول للظالمين: قفوا عند حدكم، [illegible] ليس [illegible] لكم، إن القضاء سيقاومكم [illegible] إن في فلسطين قضاة [illegible] حتى ينتصر الشعب. ما أحلى العدل وما أمر الظلم، ما أحلى الإنصاف وما أمر الاعتساف والاعتداء. [illegible] العدل [illegible] شياطين الظلم وأمنوا الشعب الفلسطيني على شرفه وعلى حقه، وأثبتوا له أن القضاء الشريف في فلسطين واقف بالمرصاد لكل [illegible] من [illegible] في أكثر

قد [illegible] أيها القضاة [illegible] سبعة وعشرين يوماً [illegible] العدل [illegible] قد [illegible] من [illegible] قد [illegible] كل ذلك في سبيل [illegible] سبيل الوقوف على الحقيقة قد [illegible] الأدلة [illegible] كل ذلك في سبيل العدل وفي سبيل [illegible] من [illegible] الشاهدين أبا خيزران والرديني قد [illegible] هذه الشهادة بدون أن [illegible] أو [illegible] شيء؟ إني أعتقد أنكم لا تصدقون هذه الشهادة [illegible] من الشاهدين كان غير صادق في إفادته

هل تصدقون أن الرديسي عند ما ادى الافادة [illegible] ولم يؤخذ [illegible] منه بسبب مرضه ؟؟ كلا لأنه لو كان الأمر كذلك لذكر في التحقيق أن افادة الرديسي تستكمل [illegible] من الطبيب وستؤخذ [illegible] فيما بعد . والحقيقة أن الاتهام لم يتمكن من اقناع الرديسي أن يقول شيئاً ضد [illegible] فقال ان [illegible] الحاضر ساعده [illegible] لأن المقصود في ذات الحين كان [illegible] فقط وعند ما أصبح [illegible] معلوماً [illegible] محرم [illegible] ايضاً أن يقول كلاماً آخر ضد [illegible] و[illegible] المستعمل في [illegible]

ولكن عند ما [illegible] من [illegible] الى [illegible] الرديسي لا الرجوع عن [illegible] وقد [illegible] من [illegible] عن [illegible] الى الاعمال [illegible] المحكمة من [illegible] الرديسي [illegible] الذي [illegible] في [illegible] من هذا [illegible] من [illegible] الرديسي [illegible] السكينة التي توقف [illegible] لاخذ هذه الافادة

والحق يقال اني [illegible] الرديسي [illegible] شخص محرم [illegible] عسكرية [illegible] وصورة [illegible] وكيف [illegible] هو محول [illegible] خلافاً لعقله

الحق والحق أقول ان هذا [illegible] ساعده [illegible] في [illegible] من نفس الحسيني [illegible] فقدى الحق [illegible] لا يحظى [illegible] ولذلك لا امتلك [illegible]

فان [illegible] في [illegible] مرة ولا [illegible] الحسيني [illegible] الاثبات . [illegible] وعلى [illegible]

اريد ان [illegible] محكمة [illegible] عسكرية [illegible] التي [illegible] الرديسي [illegible]

سيشهدون [illegible] محكمة [illegible] من مفتي نابلس او قاضي القضاة في فلسطين [illegible]

[illegible] لا [illegible] حتى [illegible] كذب [illegible] في [illegible]

فكذب [illegible] الرسمية [illegible] حتى [illegible] ولا [illegible]

حتى لا [illegible] التي تتفق مع [illegible]

لان [illegible] الخامسة في [illegible] واخرى في [illegible]

هذا وان الشاهد الذي اعتمدت عليه دائرة البوليس بشكل خاص وهو يشغل الآن وظيفة بوليس سري كان قد كرر في التحقيقات التي اجريت معه شيئاً سماعياً عن سليم داغر في المحكمة فقد شهد بانه اجتمع معه وحضر [illegible] في عيادته [illegible] شخص بوليس [illegible] في امر [illegible] فيدعي انه [illegible] لا [illegible] [illegible] حتى [illegible] بشكل [illegible] وهل لا يدل ذلك على ان الافادات التي [illegible] هي الاوحي [illegible] دائرة البوليس [illegible] الاعتماد [illegible] لاجتماعه بسليم الداغر [illegible]

ان [illegible] نريد [illegible] الافادات [illegible] التي [illegible] ضد [illegible] ان لا [illegible] تحت تلك الافادات [illegible] ما [illegible] الاعتراف و[illegible] المتهمين [illegible] امام المحكمة والمتهمين [illegible] امام المحكمة لا [illegible] الافادات التي حصلت منهم

على ان المتهمين [illegible] عن [illegible] هذه الافادات كانت دائرة البوليس تكتب [illegible] انه لم [illegible] شيء من هذا [illegible] احد وتطالب اثبات [illegible] تحت تضييق شديد [illegible] احد ما من [illegible] حتى [illegible] ليس في الامكان الاستدلال في الادلة على ان الافادات اخذت [illegible] لا يوجد ثمة دليل ظاهر [illegible] على الاخر [illegible] الوقوف على الحقيقة [illegible] سوى [illegible] والتحليل [illegible] لا مناص من الاقرار [illegible] الاقرار [illegible] حتى [illegible] بحصول الاعتراف منهم على انه [illegible] الافادات التي اخذت منهم [illegible] من الاعتراف وكانها [illegible] اضف الى ذلك ان بعض تلك الافادات لا يتفق مع البعض الاخر [illegible] الذي [illegible] افادات [illegible] حسب [illegible] على هؤلاء [illegible] افادتهم كما اراد

كان لهم انكروا عن اعترافهم فانكروا وقال لهم قولوا عن غيركم كيت وكيت فقالوا ولا شك ان كل مسجون يكون في شدة وتضييق كهؤلاء المساكين يقبل عملهم ويصدع بما يؤمر به ويتكلم بكل ما اريد منه . ليتصور كل منا نفسه في موقف هؤلاء الشهود وقد جاء اليه سجانه او غيره بعد ان اذاقه من الوان التضييق واشكال التعذيب يطلب منه ما طلبت منهم فانه يقول ولا ريب في كلامه ويعترف بما يوحيه اليه

على اننا نرى ان تلك الاعترافات كلها ترمي الى غاية واحدة ولها هدف واحد من يظهر ان دائرة البوليس لا تقصد سوى موكلي الثلاثة واحسب ان هؤلاء الجميع لم يثبتوا الى الآن امام ضد موكلي ما سيقوا الى المحكمة كمتهمين دون غيرهم من الشهود الذين استمعت شهاداتهم وهم شهود عتيل وذر العيون وعميا

هذا ولنترك الكلام عن حسين وعارف موكلي فحسين شاب حدث قدرت المحكمة عمره بسبع عشرة سنة وكان سنه حين حدوث هذه الجرائم ست عشرة سنة وهو الذي ما رافقه سالم واسر القربى لما وقف هذا الموقف الرهيب

ان هذا الشاب قد ورث عن ابيه ثروة طائلة ويقدر العارفون ما يرده سنوياً من نتائج املاكه ما في جيبه وقد سرقت امواله مرات عديدة واتهم الرديسي بسرقتها فهل لانسان ذي ثروة طائلة يعجز عن حفظ امواله كالقدرات من الفتيات وهو في حاجة الى من تحفظ له عليها ان يشترك مع الاشقياء كالرديسي لسرقة مال الغير ؟

ومع ذلك فان قاضي التحقيق والنيابة قد منعا محاكمته لان الادلة التي وردت عليه لم تكن كافية ولم يرد اي دليل مادي ضده وكل ما ورد عليه من الادلة لا يتعدى اقوال شاهدي الاثبات المهودين وشهود التهمة كما لا يخفى لا يوثق بهم ولا تعتمد شهاداتهم كشهادة الحقوق العامة لانهم محرومون ومشتبه فيهم في نظر القانون

فكل شاهد من هؤلاء قد يبرئ لغرض ما ساحة احد شركائه في الجرم ويوصم به غيره من الابرياء فاناس كهؤلاء لا يعرفون قيمة الشهادة يتصرفون بها حسب اهوائهم وعلى هذا لا قيمة لشهاداتهم ولا يجوز الثقة بها ان لم تقم ادلة اخرى على ما شهدوا به . هذا يطابق تمام المطابقة ما قاله علماء الحقوق من الانكليز في هذا الشأن

اننا لو دققنا شهادات الرديسي وخيزران لوجدناها متناقضة واي تناقض فالمدعو خيزران لم يذكر ان حسين القاسم حضر واقعة عصيره ونكبه في افادته قال انه حضر

[illegible] فقد قال [illegible] من العاهين

[illegible] الى الاجام [illegible] الذي لا [illegible] عن [illegible]

[illegible] صيغت من [illegible] قدمت الملحة [illegible]

[illegible]

[illegible] فيه عدوى ليس [illegible] من الاسلحة [illegible] الحوادث [illegible] كل البيوت في [illegible] واصبحت

طول الاعمال الكتابية [illegible] الا تجدي شيئا

اما السليقة [illegible]

اما الكلام [illegible]

مثل هذا الطلب لا يسأل الا من اخ فليس لشاهم والدة وقد توفيت منذ امد بعيد

اما افادات الرديسي وخيزران التي جاءت ضد عارف فلا يعول عليها للاسباب التي مر ذكرها من ان الافادات المذكورين ليست من الحقيقة في شيء وانما هي تلقين لقنتهم اياه دائرة البوليس والدليل على ذلك هذه القضية بيار عدس فقد رفع الرديسي وابو خيزران في هذه القضية شركائهم الحقيقيين وادخلوا سواهم ولو لم يفد احد الشهود وهو محمود العلا ويعترف بانه هو المغري على ايقاع هذه الجريمة ويسمي الاشخاص الذين اشتركوا فيها [illegible] ابو خيزران والرديسي لابرياء الجرم و[illegible] بريء .

ان ما دخل في هذه القضية من الفساد وصورها من الاحوال لم يجعل الاعتماد على الافادة ولا من افادات اشخاص القضية غير جائز وبما ان الرديسي من اشخاصها وشركاؤه لم يعترفوا بعد معذرته لا يركن اليها لان كل ما يفيده هو او غيره من شهود الحق العام انما هو وحي اوحي اليهم به ولم يكن بقصد اظهار الحقائق والذنب في ذلك يعود على دائرة البوليس لانها لو ارادت تحري القضية شأن من يطلب الحقيقة ولم تجعل للغرض سبيلاً في تحقيقها هذه القضية لعرفت هذه الحقائق كلها وتجلت ولكن هكذا شاءت ارادتها فادخلت فلاناً واخرجت غيره وجعلت الشاهد متهماً والمتهم شاهداً وبذلك غشي الحقائق ما غشيها من الابهام والغموض ولم يعلم افراد العصابة الحقيقيون

بقي علينا ان نبحث في هل ان الوقائع الواردة في الاتهام تنطبق على هذه الجرائم التي ثبت ارتكابها من قبل احد موكلي ام لا ؟ فاقول :

ان هذه العصابة ليست عصابة اشقياء بل عصابة محتالين . نعم وان كان افرادها حاملين للاسلحة ومرتدين لباس البوليس فانهم لم يحملوا الاسلحة ولم يرتدوا ذلك اللباس ليعيثوا في الارض فساداً وليزهقوا الارواح بل لايهام الناس انهم افراد بوليس ويتسنى لهم باتخاذهم هذه الصفة ان يستحصلوا منهم على شيء من المال ولقد كان هؤلاء [illegible] عن اسلحة يأخذون ما يجدونه من النقود قائلين لاصحابها راجعوا الضابط وهو يعيدها اليكم ولم يعلم احد الناس بان هؤلاء اشقياء بل كان الكل منهم يعتقد انهم افراد بوليس ولا ريب في ذلك فالمسألة اذاً ليست مسألة شقاوة اذ لم تخرج عن الاحتيال والانتحال والسرقة العادية . على اني لا ازال اكرر القول ان لا علاقة لموكلي بهذه الجرائم واطلب اخيراً اعطاء القرار ببراءته عملاً بالعدل والانصاف . اه

(فهرس الجزء الثالث من السنة الثانية)

صحيفة — الموضوعات الحقوقية

١ صفحة من كراس ماركس — للادارة
٧ الشهادة الكاذبة — للادارة
١٢ شريعة الصينيين — للادارة
١٦ معاونة البوليس — للاستاذ القاضي عبدالله بك علي (القاهرة)
٢٤ تعدد الشهود — للادارة
٣٤ كثرة عمليات القتل والواجب على الحكومة والجمهور
٣٧ فصل مفرد في النظم السياسية والاجتماعية بالاندلس

(البوليس)

٤٠ التحقيقات العلمية — (للادارة)
٤٣ تشكيلات الشرطة في باريس — (للادارة)
٤٦ بحث في علة الاجرام — للاستاذ رؤوف بك [illegible]
٤٨ الميكروسكوب والمجرمون
٥٢ الجرائم في امريكا
٥٤ اشهر الحوادث التاريخية في تعيين الهوية — (تعريب الادارة)
٥٨ الجرائم والمجرمون — (تعريب الادارة)
٦١ المرأة والجرائم

موضوعات شتى

٥٦ الرد على الطريقة السوفياتية
٦٣ السل والانتحار
٦٤ معيشة المسجون
٦٦ مقتل لانست برجه

صحيفة
٦٩ الرواج التجاري
٧٠ دفع ٢٧ قرشاً ورسم الطوابع
٧٢ حكاية حقيقية
٧٥ من مذكرات المسيو غورو مدير الأمن العام في باريس (تعريب الإدارة)
٧٩ مذكرات [illegible]

باب القرارات

٨٣ خلاصة بعض القرارات الصادرة من محكمة التمييز في الاستانة
٨٦ خلاصة القرارات الحقوقية الصادرة من محكمة الاستئناف بالقدس
٨٩ قرارات محكمة التمييز في لبنان الكبير والاتحاد السوري
٩٣ قرارات محكمة التمييز ببغداد
٩٦ قرارات المحاكم المصرية: محكمة النقض والابرام، ومحكمة الاستئناف الأهلية، والمجلس الحسبي العالي، والمحاكم الكلية والجزئية، القضاء الشرعي، قضاء المحاكم الشرعية، ومحاكم الجنائية
١١٤ قضاء المحاكم الاجنبية
١١٦ دعوى صاحب الحق في قضية السيد سليم عبد الرحمن

مذكرات [illegible] الخليفة ورئيس الشرطة [illegible] الشيخ المرصفي (رح) [illegible] وعباس العقاد [illegible] محامي [illegible] حظوظ البلد [illegible] غريب [illegible] الكتاب [illegible]

* * *

استدراك

جاء في الصحيفة ١٠٤ سطر ٢١ عبارة [illegible] والصواب [illegible] الى [illegible] وليس [illegible] الباب [illegible] وذلك وجب التصحيح

وجاء سهواً في الصحيفة الاخيرة من الغلاف ان بدل الاشتراك السنوي في سوريا ٤٥٠ قرشاً سورياً والصواب ٥٠٠ قرش سوري فقط

بعض وكلاء الحقوق

في دمشق : ادارة جريدة الفيحاء

في حلب : جورج افندي سداس صاحب المكتبة السورية بحلب

في اللاذقية : الاستاذ عطا افندي مدني بمدرسة الاميركان

في بيروت : توفيق افندي كبوش صاحب مكتبة التوفيق بشارع التياترو

في طرابلس شام : الخواجه وليم صعبيه صاحب مكتبة صعبية بطرابلس

في حمص : عبد السلام افندي السباعي بحمص صندوق البريد ٤٩

في دوما : مخايل افندي خير

في عين ويت وما جاورها : محمد سعيد افندي الحسين بعين ويت

في بطرام الكورة لبنان : نقولا افندي الخوري مخائيل مالك

في زحلة . يوسف افندي سالا

في قضاء البترون وما جاورها : الاستاذ رشيد افندي الطرابلسي

في البصرة وما جاورها من البلاد العراقية والمحمرة ومسقط والبحرين والكويت وبلاد الخليج الفارسي : حسين افندي حسن عبد الصمد صاحب مكتب الصحافة العربية المصرية ومديره بالبصرة

في بغداد : عبد الرحمن فيضي افندي آل التكريتي صاحب امتياز مجلة الحقوق العراقية ومديرها المسؤول

في القطر المصري : علي افندي ضيف الله بالاسكندرية صندوق البريد ٧٩٠

في القدس : اسحق افندي الحسيني صاحب مكتبة الصحافة العربية الفلسطينية بالقدس صندوق البريد ٢٧٠

الوكيل العام المتجول : صالح افندي الحسيني